

ما حكم المتاجرة أثناء العمرة أو الحج؟ للشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول السائل هل من جاء بنية العمرة وادخل فيها نية المتاجرة؟ هل ينقص من أجره شيء لا بأس على الحاج والمعتمر ان يتاجر وان يبيع ويشترى لا مانع من ذلك - [00:00:00](#)

لقول الله تعالى ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم وهذا في الحج لان بعض الصحابة تخرجوا من البيع والشراء في موسم الحج فأنزل الله هذه الآية ليس عليكم جناح - [00:00:19](#)

ان تبتغوا فضلا من ربكم اي تطلبوا الرزق وانتم في الحج يجوز للحاج انه يؤجر نفسه ويجوز انه يبيع ويشترى في موسم الحج ويجوز للمعتمر ايضا انه يؤجر نفسه وان يشتغل وان يطلب الرزق وهو معتمر - [00:00:42](#)

وان يبيع ويشترى هذا من طلب فضل الله سبحانه وتعالى ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم اي ان تطلبوا الرزق وانتم في الحج او في العمرة - [00:01:07](#)